

Distr.
GENERAL

A/50/559
13 October 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الخمسون
البند ٣ من جدول الأعمال

وثائق تفويض الممثلين في دورة الجمعية العامة الخمسين

التقرير الأول للجنة وثائق التفويض

الرئيس: السيدة آنيت ديزيل (ترینیداد وتوباغو)

- ١ - في الجلسة العامة الأولى المعقدة في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، عينت الجمعية العامة، عملاً بالمادة ٢٨ من نظامها الداخلي، لجنة لوثائق التفويض إلى دورتها الخمسين تتألف من الدول الأعضاء التالية: الاتحاد الروسي، ترينيداد وتوباغو، جزر مارشال، جنوب إفريقيا، الصين، فنزويلا، لكسنبرغ، مالي، الولايات المتحدة الأمريكية.
- ٢ - وعقدت اللجنة جلستها الأولى في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥.
- ٣ - واختيرت السيدة آنيت ديزيل (ترینیداد وتوباغو) رئيسة للجنة بالإجماع.

٤ - وكان معروضاً على اللجنة مذكرة من الأمين العام مؤرخة ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ عن حالة وثائق تفويض الممثلين إلى الدورة الخمسين. وأشارت المذكرة إلى أنه حتى ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ قدمت ١١٥ من الدول الأعضاء وثائق تفويض صادرة عن رئيس الدولة أو الحكومة أو عن وزير الخارجية، طبقاً لما هو منصوص عليه في المادة ٢٧ من النظام الداخلي للجمعية العامة. وهذه الدول هي: الاتحاد الروسي، أرمينيا، أرتيريا، إسبانيا، استراليا، إسرائيل، أفغانستان، أكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنطيفوا وبربودا، أندورا، أندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بنغلاديش، بينما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوليفيا، تايلاند، تركمانستان، تشاد، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية مقدونيا، اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب إفريقيا، جيبوتي، الدانمرك، دومينيكا، رواندا، رومانيا، زائير، زمبابوي، ساموا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سان مارينو، سانت لوسيا، سري لانكا.

سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، السويد، سيراليون، سيشيل، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غانا، غيانا، غينيا الاستوائية، فرنسا، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، كرواتيا، كوبا، كوت ديفوار، الكويت، ليختنشتاين، لوكسمبورغ، ليبريا، ليتوانيا، ليسوتو، ماليزيا، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريشيوس، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان. وأبلغ نائب وكيل الأمين العام للشؤون القانونية اللجنة بأنه عقب إعداد هذه المذكرة، وردت وثائق تفویض أخرى مستوفية للشكل الواجب تتعلق بممثلي ثلاثة دول من الدول الأعضاء (سورينام والكونغو وموريتانيا) واستكمل المذكرة وفقاً لذلك.

٥ - وأوضح نائب وكيل الأمين العام للشؤون القانونية أن مذكرة الأمين العام تتصل فحسب بالدول الأعضاء التي قدمت وثائق التفویض الرسمية لممثليها وفقاً للمادة ٢٧ من النظام الداخلي للجمعية العامة. وقال إن الأمين العام سيقدم إلى اللجنة في مرحلة لاحقة تقريراً آخر عن وثائق تفویض ممثلي الدول الأعضاء الأخرى المشتركة في الدورة التاسعة والأربعين الذين لم تكن وثائق تفویضهم الرسمية قد وصلت في موعد عقد الجلسة الأولى للجنة.

٦ - واقتصرت الرئيسة أن تعتمد اللجنة مشروع القرار التالي:

"إن لجنة التفویض،"

"وقد فحصت وثائق تفویض ممثلي الدول الأعضاء إلى الدورة الخمسين للجمعية العامة، المشار إليها في مذكرة الأمين العام المؤرخة ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤،

"تقبل وثائق تفویض ممثلي الدول الأعضاء المعنية."

٧ - واعتمد مشروع القرار الذي اقتصرت عليه الرئيسة بدون تصويت.

٨ - وبعدها، اقتصرت الرئيسة على اللجنة أن توصي الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار (انظر الفقرة ١٠). فاعتمد الاقتراح بدون تصويت.

٩ - وفي ضوء ما سبق، يقدم هذا التقرير إلى الجمعية العامة.

توصية لجنة وثائق التفويض

١٠ - توصي لجنة وثائق التفويض الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

وثائق تفويض الممثلين إلى الدورة الخمسين
للجمعية العامة

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في التقرير الأول للجنة وثائق التفويض وفي التوصية الواردة فيه،

توافق على التقرير الأول للجنة وثائق التفويض.

— — — — —